

## شرح فتح المعين للعلامة المليباري - كتاب الصيام [9]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا

فتاح العارفين - 00:00:00

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. قال العلامة الفقيه هل من نبياري رحمه الله الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والآخرة اللهم امين. قال ويجب المد - 00:00:30

مع القضاء على حامل وموضع اخطرتا لخوف على الولد ذكر رحمه الله تعالى ما يتربت على الفطر في رمضان. في الدرس الماضي كما في نهايته ان من افطر في رمضان بعذر لا يرجى زواله تجب عليه الفدية. لكل يوم - 00:00:50

يوم من ايام رمضان. واليوم يستمر المصنف رحمه الله تعالى في بيان اسباب وجوب الفدية. فالفذية اما انها تجب بسبب العجز عن الصيام هذا السبب الاول تجب الفدية بسبب العجز عن الصيام. مثل الكبير في السن - 00:01:20

الهرم او من كان مريضا مرضا لا يرجى له شفاء. هذا السبب الاول ومر معنا في الدرس الماضي وتجب الفدية لفوات الصوم في وقت الفضيلة. فالمرأة الحامل والمريض يجوز لهاما الافطار في رمضان. ويجب عليهما القضاء. هاتان المرأةتان - 00:01:50

افطرتا في رمضان وقضتا. لكن فاتهما الصوم في ايام رمضان فاتهما الفضل واضح؟ فيجبران ذلك الفوات بالفذية. هذا السبب الثاني. واضح؟ والسبب الثالث من اسباب وجوب الفدية اذا اخر القضاء حتى دخل رمضان القادر وهو لم يخدم. مع انه متمكن من - 00:02:20

فمن كان عليه صوم فدخل عليه رمضان القادر ولم يقضي وجب عليه القضاء والفذية لماذا وجبت الفدية؟ بسبب التأخير. اذا كم اسباب وجوب الفدية؟ ثلاث اسباب. السبب الاول عجز الدائم عن الصوم. والسبب الثاني فوات الصوم في ايام الفضل. والسبب الثالث - 00:02:50

في القضاء التأخير في القضاء مرة اخرى اسباب وجوب الفدية كم؟ ثلاثة السبب الاول العجز الداء عن الصيام والسبب الثاني قلنا ايش هو؟ ها؟ فوات الصوم في ايام الفرض. فوافت - 00:03:20

فضيلة الصوم في ايام رمضان. والسبب الثالث تأخير القضاء مع التمكن من القضاء. تأخير القضاء مع التمكن من القضاء السبب الاول اشار اليه المصنف فقال ويجب على من افطر في رمضان لعذر لا يرجى - 00:03:40

كبير ومرض لا يرجى برؤه مد لكل يوم منه. ان كان موسرا حينئذ بلا قضاء وان قدر عليه بعد. لانه غير مخاطب بالصوم فالفذية في حقه واجبة ابتداء لا بدلا. هذا السبب الاول. في من كان عاجزا عجزا دائمًا عن الصوم. ثم ذكر السبب - 00:04:00

فقال ويجب المد هذه الفدية. المد ها؟ ويجب المد مع القضاء. على حامل موضع اخطرتا لخوف على الولد. اي ان الحامل والمريض اذا كان افطاراتها خوفا على الولد والمراد بالولد هنا الجنين والرضيع. الجنين بالنسبة للحامل. والرضيع - 00:04:30

بالنسبة للمرض فالمرأة الحامل اذا خافت على جنبتها والمرأة المريض اذا خافت على رضيعها فانه يشرع لهاما الافطار. وعليهما امران. الامر الاول المد الفدية والامر الثاني القضاء. وخلاصة الكلام في هذه المسألة بارك الله فيكم - 00:05:00

ان الحامل والمريض خلاصة الكلام في هذا ان الحامل والمريض لهما حالتان الحامل والمريض لهما حالتان. الحالة الاولى ان يجب ان يجب عليهمما الفدية التي عبر عنها المصنف بقوله المد والثاني القضاء. هذه الحالة الاولى. والحالة الثانية ان يجب - 00:05:30

عليهمما القضاء فقط بدون فدية. السؤال متى يجب عليهمما الفدية والقضاء ومتى يجب القضاء فقط؟ الجواب يجب عليهمما الفدية والقضاء في حالة. وهي اذا افطرتا اذا افطرتا خوفا على الولد - 00:06:10

اذا افطرتا خوفا على الولد فالواجب الفدية والقضاء. اما اذا افطرتا اما اذا افطرتا خوفا على نفسيهما خوفا على نفسيهما فالواجب القضاء فقط. افطرت الحامل خوفا على نفسها. انها اذا صامت مثلا - 00:06:40

لن ان يغمى عليها ان تسقط. مثلا افطرت المرضع خوفا على نفسها. واضح؟ فالواجب ما ماذ؟ القضاء فقط. افطرت خوفا على الولد. الواجب عليهمما القضاء والفدية واضح؟ لانهما اذا افطرتا خوفا على الولد فالذى انتفع بالفتر اثنان. هي والولد - 00:07:10 فوجب شيئاً المد والقضاء. بينما لو افطرت خوفا على نفسها فقط واضح الواجب شيء واحد وهو وهو القضاء. يأتي سؤال لو انها افطرت خوفا على نفسها وعلى الولد يعني مشترك. الخوف مشترك. تخاف على نفسها وتخاف ايضاً على الولد. فما الواجب - 00:07:40

هل الواجب هنا او الواجب مد مع القضاء او الواجب القضاء فقط؟ قال الفقهاء اذا افطرت خوفا على نفسها مع الولد فالواجب قضاء فقط. او مع الولد. اذا - 00:08:10

خلاصة الكلام انها اذا افطرت خوفا على نفسها او خوفا على نفسها مع الولد فالواجب القضاء فقط فهمنا؟ واذا افطرت خوفا على الولد فقط خوفا على الولد فقط فالواجب ماذ؟ الفدية والقضاء - 00:08:30

فهمنا؟ طيب هنا قال المصنف رحمة الله تعالى قال ويجب المد مع القضاء على حامله قال على حامد هل هذا الاطلاق في قوله حامد يشمل الحامل من زنا او لا؟ يعني هل الحامل من زنا؟ واضح؟ اذا خافت على - 00:08:50

الولد يجوز لها ان تفطر. ويجب عليها الفدية والقضاء. واذا خافت على نفسها يجوز لها ان تفطر ويجب عليها القضاء فقط هل هذا الاطلاق يشمل الحامل من الزنا او نقول الحامل من الزنا - 00:09:20

لها حكم خاص يعني منفرد ما رأيكم؟ ماذَا تفهم من هذه العبارة؟ على حامل عام كله نقول على حامل ولو من زنا. على حامل ولو من زنا. وهذا الحكم لكل - 00:09:40

حاملي ولو كان حملها من زنا ليست شرعية. فهمنا او لا؟ هذا الحكم عام لكل حامي قال ومريض ومريض. قوله ومريض. هل هذا خاص بالمريض؟ اذا كانت من او انه يشمل كل مريضة. سواء كانت اما او كانت - 00:10:00

متبرعة بالرضاعة ترخص تبرعاً مجاناً. او كانت مستأجرة للرضاعة. الله عز وجل من يقول فان تعاسرتم فسترضع له اخرى. فقد تكون المريضة متبرعة وقد تكون المريضة مستأجرة. فهل هذا الحكم يختص بالمريضة اذا كانت اما؟ او يشمل - 00:10:30 متبرعة والمستأجرة ايضاً. ما رأيكم؟ نقول عام. فيشمل المتبرعة والمستأجرة. واضح؟ يشمل المتبرعة والمستأجرة. حتى قال الفقهاء لو وجدت امرأة لو وجدت امرأة مفطرة نفترض ان توجد امرأة حائض يوجد امرأة حائض تمام مفطرة. قالت يمكن انت تصومين وانا ارضع طفلك مثلا - 00:11:00

قالوا مع ذلك يجوز للمريضة الاصلية انها تفطر حتى مع وجود مريضة تقوم مقامها. واضح؟ يعني حتى لو وجدت امرأة اخرى تقوم مقامها يجوز للام يشرع للام مثلا او للمريضة الاصلية - 00:11:40

وان كانت متبرعة او مستأجرة ان تفطر للارظاء. فهمنا او لا؟ طيب. اذا نقول الحامل والمريض يجب عليهمما الفدية مع القضاء اذا كان خوفا على الولد. ويجب عليهمما القضاء فقط اذا كان خوفا على نفسهما او مع الولد. نفترض افترض اخر ان - 00:12:00

المرأة المريضة ترخص ثلاثة اطفال افطرت لانها ترخص ثلاثة اطفال. وكانت تخاف عليهم. اذا ما الواجب عليها؟ قضاء وفدية قضاء وفدية واجب عليها قضاء وفدية. افطرت يوماً يجب عليها قضاء - 00:12:30

وفدية واحدة او يجب عليها قضاء وثلاث فديات لانها ترخص ثلاثة واضح السؤال او لا؟ هل الواجب عليها قضاء؟ كم ستقضى ايام؟ يوم واحد لانها افطرت يوم واحد. طيب وهل الواجب عليها - 00:13:00

فدية واحدة لانها افطرت يوماً او ثلاث فديات لانها ترخص ثلاثة. ما رأيكم ثلاثة واحدة لماذا ثلاثة؟ كم افطرت ايام؟ يوم واحد اذا عليها

قضاء. يوم ان عليها فدية واحدة. وعليها فدية واحدة. يسأل سائل نفترض مثلا - 00:13:20

ان هذه المرضعة ان هذه المرضعة متبرعة او ان هذه المرضعة مستأجرة مثلا افطرت خوفا على الولد. افطرت خوفا على الولد. قلت اذا افطرت خوفا على الولد واجب عليك انك تقضي يوما وتدفعين الفدية صح؟ قالت الفدية من يدفعها؟ انا او ابو الولد الذي -

00:13:50

يرضع ابنه من يدفع الفدية؟ هل ابو الطفل يدفع الفدية؟ او هي المرضعة التي تدفع الفدية؟ ما رأيكم ها؟ نقول والفدية والفدية في مالها في مالهما. في مال الحامل والمريض - 00:14:20

في مالهما هما. واضح الفدية في مالهما هما. واضح او لا بارك الله فيكم؟ هذه جملة من المسائل التي تتعلق بصوم الحامل والمريض. نقرأ ماذا قال المصنف؟ قال رحمة الله تعالى - 00:14:40

المد وقد شرحت لكم من قبل ان المد رباع صاع. صح او او يعادل بالجرائم ست مئة جرام تقريبا. ويجب ان يكون من غالبة قوت البلد وانه يصرف للفقراء والمساكين دون غيرهم من بقية المستحقين للزكوة. هذا مرة معنا في الدرس الماضي. قال - 00:15:00  
ويجب المد مع القضاء على حامل ومريض افطرتا للخوف على الولد. تمام طيب قال افطرتا للخوف على الولد ماذا تفهم؟ تفهم انهما لو اختركا خوفا على نفسيهما او خوفا على نفسيهما مع الولد فالواجب شيء اخر. ما هو الواجب؟ القضاء فقط. تمام؟ ثم قال -

00:15:30

مسألة جديدة. قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان حتى دخل رمضان اخر. ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان هذا مننوع من الصرف رمضان حتى دخل رمضان هذا مصروف لماذا مصروف - 00:16:00

لان المقصود منه الان التنكير. ليس المقصود منه رمضان معين. المقصود منه تنكير الاسم الذي لا ينصرف اذا لون صار نكرة. صح؟ تقول مثلا جاء احمد اي اي واحد اسمه احمد؟ الاسم الذي لن ينصرف اذا لون نكر - 00:16:30

لو قلت مثلا جاء عثمان عثمان صاحبنا المعروف. لكن لو قلت جاء عثمان ها؟ يتحمل عثمان الاول عثمان الثاني عثمان الثالث الرابع الخامس نكرة ها؟ نعم. قال حتى دخل - 00:17:00

اخر بلا عذر في التأخير بان خلا عن بان خلا عن في السفر والمرض قدر ما عليه. بان خلا دققة بان خلا عن السفر والمرض قدر ما عليه مد لكل سنة فيتكرر بتكرر السنين - 00:17:20

على المعتمد انتبه معي. شخص افطر في رمضان خمسة ايام افطر في رمضان الماضي خمسة ايام. وتمكن من القضاء. لكنه لم يقضى حتى دخل عليه رمضان القادم. نقول له يجب عليك الان القضاء واحد - 00:17:50

ويجب عليك الفدية. عن كل يوم مد. خمسة ايام امداد واضح؟ لماذا تجب عليه الفدية؟ الجواب لأن ستة من الصحابة افتوا بوجوب الفدية على من اخر القضاء حتى دخل عليه رمضان القادم ولم يقضي. اي انه - 00:18:20

تمكن من القضاء لكنه لم يقضي حتى دخل عليه رمضان القادم. افتوا بان عليه فدية. ستة من الصحابة. ولا يعرف لهم مخالف. فكان اجماعا سكتيا. فكان اجماعا سكتيا. وبالتالي نقول - 00:18:50

من كان عليه قضاء وتمكن من القضاء ولم يقضي. حتى دخل عليه رمضان القادم فحينئذ يجب عليه القضاء واحد ويجب عنه فدية ويجب عليه فدية لكل يوم. كم مقدار الفدية؟ ايضا مد - 00:19:10

هذه الفدية تتكرر بتكرر السنوات. ما معنى تكرر بتكرر السنوات؟ يعني نفترض. انه في عام الف واربع مئة واربعين الف واربع مئة واربعين افطر يوما. ثم تمكن من القضاء ولم يقضي. دخل رمضان الف واربع مئة - 00:19:30

واربعين هذا رمضان الاول بعد القضاء. وخرج ولم يقضي. دخل رمضان الف واربع مئة واثنين واربعين. ولم يقضي جاء يسأل قلنا له يجب عليك قضاء ذلك اليوم. ويجب عليك فديتان. لماذا فديتان - 00:19:53

لانه مر عليك عامان دون قضاء مع تمكنتك من القضاء. نفترض مرت عليه سبعة رمضانات يجب عليه السبع فديات. مرت عليه ثلاثون رمضان يجب عليه ثلاثون فدية. عن يوم واحد - 00:20:17

فكما مر رمضان ها كلما مر رمضان وجبت عليه ماذا؟ وجبت عليه فدية جديدة فهذه الفدية تتكرر على المعتمد بتكرر السنين. تتكرر على المعتمد بتكرر السنين وهنالك رأي اخر في مذهب الشافعية يقابل المعتمد ان الفدية لا تتكرر. تجب فدية واحدة حتى ولو اخر عدة سنوات - [00:20:37](#)

تجب فدية واحدة. واضح؟ ومن هنا تعلم. ان بعض الناس في بلادنا عندما كانت حقبة الشيوعية في الثمانينات والسبعينات كانوا لا يصومون. في رمضان لا يصومون. واضح؟ يمر عليهم رمضان لا يصوم - [00:21:07](#) والعمل الذي بعده لا يصومون لا يصومون. ثم عندما صار عمره خمسين سنة قاعد يسأل انا لم اصم رمضان يعني منذ عشر سنوات او عشرين سنة انا لم اصوم رمضان. نقول يجب عليك قضاء تلك الايام كلها. اولا يجب عليك القضاء - [00:21:27](#) وثانيا كنت متمنكا من القضاء ولم تقضي. فتوجب عليك فدية لكل يوم تركت قضاة بعدد السنوات لكل يوم بعدد السنوات. واضح؟ مرت عليك عشر سنوات لم تقضي يوما يجب عليك قضاء اليوم وعشرون فديات. مر عليك عشر سنوات ولم تقضي ثلاثة - [00:21:47](#) ايام يجب ان تقضي ثلاثة ايام واضح؟ ويجب عليك ثلاثين فدية. مرت عليك عشر سنوات ولم تقضي سبعة ايام يجب ان تصوم الايام السبعة وتجب عليك كم؟ سبعون في المئة. سبعون مد. واضح - [00:22:17](#)

واضح؟ هذا اذا نمشي على معتمد المذهب. اذا نأخذ بالقول المقابل للمعتمد وفيه يسر فالواجب مد واحد وان تكررت وان تكررت السنوات. هنا قال ويجب مؤخر قضاء لشيء من رمضان. حتى دخل رمضان حتى دخل رمضان اخر - [00:22:37](#) بلا عذر في التأخير بان خلا عن السفر والمرض قدر ما عليه مد لكل سنة. انظر مد لكل سنة اي ان المدة يتضاعف بكل سنة. قال فيتكرر بتكرر السنين على المعتمد. قوله على - [00:23:07](#)

المعتمد يشير الى ان الرأي الآخر ان المدة لا يتكرر في كل سنة. فهمنا؟ طيب. بسم الله ثم هنا لما قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان. حتى دخل رمضان اخر - [00:23:27](#)

قالوا ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان. لماذا وجبت الفدية هنا؟ اذا ذكرت لكم ثلاثة اسباب لوجوب الفدية صح؟ هذا يندرج تحت اي سبب. من الاسباب الثلاثة. سببه ماذا؟ الثالث الذي هو التأخير الذي هو - [00:23:57](#) في هذا بيان للسبب الثالث الذي هو تأخير القضاء. قال ويجب على مؤخر قضاء لشيء من رمضان حتى دخل رمضان اخر بلا عذر في التأخير ما معنى بلا عذر؟ يعني انه اخر - [00:24:17](#)

اخرا بلا عذر. اما لو اخر بعدرا فلا تجب عليه فدية. يعني مثال. شخص افطر في رمضان يومين لانه مريض. واستمر به المرض حتى دخل رمضان الجديد رمضان القادم. واضح؟ فهذا الشخص افطر لعذر. واستمر به العذر حتى دخل رمضان - [00:24:37](#) الواجب عليه القضاء فقط بدون فدية. لان عذر مستمر. ولذلك قال لك هنا بلا عذر في تأخير تفهم منه انه لو كان معذورا بالتأخير فالواجب فالواجب القضاء فقط بدون فدية ومنه تعلم - [00:25:07](#)

بيان لهذه المسألة ومنه تعلم ان المرأة تكون في حمل فتفطر بعدر الحمل. واضح؟ تفترط بعدر الحمل. نفترض انها في هذا رمضان في هذا افطرت بعدر الحمل. ثم بعد الحمل جاء الرضاع. فرمضان القادم ايضا لم - [00:25:27](#)

لأنها مرضعة. فهمنا؟ هذا عذر مستمر. ولم تتمكن من القضاء في اثناء ذلك. لان عذر بين حمل ورضاع مستمر. نقول الواجب عليك فقط القضاء. دون فدية. لماذا لان عذرها مستمر بمعنى انها لم تتمكن من القضاء. من الذي يتمكن من القضاء؟ الذي يتمكن من القضاء - [00:25:57](#)

هو الذي يجد اياما يصح فيها الصيام ويكون خاليها عن الاعذار. ليس مسافرا ولا مريضا او نحو ذلك ولا يصوم - [00:26:27](#)

هذا يسمى متمكن. ولذلك قال لك هنا بان خلا اي بان خلا من خلا المؤخر انخلع عن السفر والمرض قدر ما عليه اي قدر ما عليه من ايام يقضيها. وجب عليه - [00:26:47](#)

مد لكل سنة فيتكرر بتكرر السنين على المعتمد. وخرج بقوله بلا عذر خرج بقوله بلا عذر ما اذا كان التأخير بعدر. لو كان التأخير بعدر.

مثل من قلت لك مثل الحامل والمريض هذه. تمام؟ او كمن افطر للمرض واستمر معه المرض حتى دخل رمضان القادر. قال -

00:27:07

اما اذا كان التأخير بعدر كان استمر سفره او مرضه اي استمر مرضه او ارضاعها الى قابل. ما معنى الى قابل؟ الى العام القادم. تمام.  
فلا شيء عليه. يعني لا يجب شيء بالتأخير. لا تجب - 00:27:37

الفدية بالتأخير. ما الذي يجب؟ يجب القضاء فقط. تمام. فلا شيء عليه اي بالتأخير. ما بقي العذر استمر سنين يعني نفترض انها في السنة الاولى كانت حامل في السنة الثانية مرض في السنة الثالثة لا زالت مرضعة - 00:27:57  
سنوات لا شيء عليه. لأن العذر مستمر لم تتمكن من القضاء وان استمر العذر سنين. فهمنا او لا طيب قال لكم هنا وخرج بقوله بلا عذر  
ما اذا كان التأخير بعدر كان استمر - 00:28:17

او مرضه او ارضاعها الى قابل فلا شيء عليه. قلت لك فلا شيء عليه اي بالتأخير. اي من الفدية اما القضاء فيجب انتبه. قال ما بقي  
العذر وان استمر سنين ثم قال. ومتن اخر - 00:28:37  
قضاء رمضان ومتن اخر قضاء رمضان؟ مع تمكنه اي بان وجد اياما يصح الصوم فيها وخلا فيها عن العذر ومع ذلك  
لم يصم. حتى دخل اخر - 00:28:57

يعني حتى دخل رمضان اخر حتى دخل رمضان الذي بعده. فمات اخرج من تركته لكل ومن مدع اخرج من تركته في كل يوم مدة  
قبل ان ادخل في هذه المسألة. اريد ان اسألكم سؤالا - 00:29:17

رجل افطر في في رمضان. الف واربع مئة واربعين. تمام ثم اخر القضاء حتى دخل رمضان الف واربع مئة وواحد واربعين تمام؟ افطر  
كم؟ نقول افطر يوما فقط يوما. المثال فقط. ثم مات في - 00:29:37

شهر محرم مثلا الف واربع مئة واثنين واربعين هجرية. تمام واضح؟ رجل افطر يوما في الف واربعمائة واربعين وآخر القضاء مع  
تمكنه او مع غير تمكنه بعدر وبغير عذر ستدرس الان. حتى دخل رمضان الف واربع مئة وواحد واربعين ثم مات في شهر محرم الف -  
00:30:37

واربع مئة واثنين واربعين ما رأيكم في هذا؟ ما الذي يجب عليه؟ ما الذي يجب عليه؟ تفصيلا نعم اذا كان نقول عندنا عدة احتمالات.  
الاحتمال الاول انه افطر بعدر واخر بعدر. هذا احتمال اول. الاحتمال الثاني انه - 00:31:07  
قرأ بعدر واخر بلا عذر. هذا الاحتمال ثاني. الاحتمال الثاني انه افطر بناء عذر. واخر بعدر صحة ولا؟ والاحتمال الرابع انه افطر بلا عذر.  
واخر بنا عذر. كم احتمالات؟ اربعة. الاحتمال الاول انه افطر - 00:31:37

بعدر واخر بعدر كم يجب عليه امداد لا شيء. افطر بعدر. واخر بعدر ها؟ لماذا مد واحد؟ مد واحد لفوات الصوم. مد واحد لفوات  
الصوم ما رأيكم؟ قال مد واحد لفوات الصوم. اذا نفترض انه لا يوجد - 00:32:17  
مد واحد. مم. لا شيء. لماذا لا شيء؟ او مدان ما رأي الفقهاء؟ مد واحد او مدان او لا شيء. ما رأيكم افطر بعدر نقول افطر بعدر  
هذا العذر ينقسم الى قسمين اما ان يكون - 00:32:57

اهذا العذر عذرا؟ عذرا دائما. ما معنى عذر دائم؟ عذر مستمر. مثل ماذا مريظ مرضا لا يرجى له الشفاء. كبير في السن هرم تمام. واما  
ان يكون هذا العذر غير - 00:33:27

غير دائم. فاذا كان عذره دائما فهذا يجب عليه الفدية ابتداء كما في الدرس الماضي صح؟ تجب عليه الفدية ابتداء. تجب عليه الفدية  
ابتداء. وهنا لا تجب عليه فدية بسبب التأخير لانه اخر ماذا؟ بعدر. فيكون هذا الشخص اذا كان عذره - 00:33:47

دائما مستمر فالواجب فدية. فدية كم؟ واحدة يعني لها فدية واحدة. واما اذا كان غير دائم. مريظ مرض يرجى له الشفاء. ومع ذلك  
استمر به المرض حتى مات واضح؟ ما الواجب؟ لا يجب عليه شيء. لا يجب شيء. لماذا؟ لأن الله عز وجل يقول في كتابه الكريم -  
00:34:17

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. طيب هذا لم يدرك العدة. هذا استمر به حتى مات لم يدرك العدة فلا يجب عليه

شيء. لا يجب عليه هنا شيء لانه لم يدرك العدة ولا - [00:34:47](#)

يجب عليه هنا شيء لانه اخر بسبب العذر عدم التمكن. اذا اذا كان اذا كان عذرها تمام غير دائم فلا شيء عليه فهمنا يا مشايخ او لا؟ واضح او غير واضح؟ واضح. ان شاء الله. طيب لو افطر بعذر واخر - [00:35:07](#)

بلا عذر. افطر بعذر. واخر بغير عذر. ما ما الواجب نفس التفصيل ستقول ماذ؟ اذا كان عذرها دائم فالواجب كم عذرها دائم افطر بعذر دائم. [00:35:37](#)

ومع ذلك لم يخرج الفدية. ها لم يخرج الفدية ها لم يخرج الفدية ما رأيكم؟ تجب فدية اخرى او لا تجب؟ تجب فدية اخرى او لا تجب فدية واحدة. لماذا؟ لأن تأخير الفدية لا يكررها الذي - [00:36:17](#)

تكرر ايش؟ تأخير الصيام ليس تأخير الفدية. تأخير الفدية لا يضاعفها. الذي يتضاعف ما هو اذا اخر الصيام تتضاعف الفدية. اما اذا اخر الفدية لا تتضاعف. فهمنا او لا؟ نعم. طيب. اذا - [00:36:47](#)

تأخر اذا افطر اذا كان عذرها عذرها غير دائم يعني عذرها غير دائم بلا عذر فالواجب عليه ماذ؟ فدية فدية واحدة. فهمنا هذا. لانه افطر بعذر تمام واخر بلا عذر فالواجب عليه فدية واحدة للتأخير فقط فقط نعم - [00:37:07](#)

نستمر. افطر بلا عذر. يعني افطر عامدا بلا عذر واخر بعذر ما رأيكم؟ افطر بلا عذر واخر بعذر. الافطار كيف كان؟ بعذر او بغير عذر؟ بغير عذر نقول اذا افطر بلا عذر وجبت وجبت فديتان. فدية - [00:37:37](#)

للإفطار وفدية للتأخير حتى ولو كان بعد النظر ليس اليه وإنما نظروا إلى الافطار إلى هنا النظر. واضح وسيأتي معك الان يتضح لك من الكلام مصنف. افطر بلا عذر بلا عذر هذا واضح. وجبت وجبت وجبت فدية. انظر ماذ قال لك - [00:38:07](#)

تصنف انظر ماذ قال ومتى اخر القضاء ومتى اخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل اخر فمات اخرج كل يوم مدان. مد للفوات هنا. مد للفوات هذا للفوات هنا - [00:38:37](#)

تمام ومد للتأخير. ومد اخر للتأخير. وفي هاتين السورتين في هاتين السورتين تجب فديتان فدية للفوات وفدية اخرى لماذا؟ للتأخير.

قال ان لم يضم عنه قريبه او مأذونه والا وجب مد واحد للتأخير. يعني يقول لك هذا الكلام كله هذا الكلام كله - [00:39:07](#)

اذا لم يضم عنه قريبه. اما اذا صام عنه قريبه فيسقط هذا. ويبقى موضوع ماذ التأخير فتجب فدية واحدة للتأخير. قال ان لم يضم عنه قريبه او مأذونه والا وجب - [00:39:37](#)

للتأخير. انتبه معي. سامسح هذا. تحتاجون الي؟ لا خلاص امسح هذا من مات وعليه صوم فما حكمه؟ عندنا قولان للامام الشافعي القول الجديد القول الجديد يقول لنا من مات وعليه صوم - [00:39:57](#)

طعامه يطعم عنه. هذا القول الجديد. ان من مات وعليه صوم يطعم عنه. كم يطعم عنه مد عن كل يوم. مدعم كل يوم. هذا والجديد. القول القديم يقول لنا من مات وعليه صوم فوليه مخير. ان شاء الله - [00:40:47](#)

اطعم وان شاء صام. اذا الوليمة ماذ؟ مخير بين ماذ وماذا؟ بين الاطعام والصيام. بين الاطعام والصيام. هذا القول القديم. في هذه المسألة ما هو المعتمد هل المعتمد القول الجديد؟ او المعتمد القول القديم؟ هذه من المسائل التي اعتمد فيها - [00:41:17](#)

القديم هذا هو المعتمد. هذا هو المعتمد. ان من مات وعليه صوم يخير الولي بين الاطعام الصيام. قال النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين من مات وعليه صوم صام عنه - [00:41:47](#)

وليهما. ما معنى ولهم؟ ما معنى ولية؟ هل ولية معناه الوارث فقط؟ فالذي الذي لا يرث لا يصوم او العاصي فيخرج النساء لان النساء لسن عصبا. ما معنى الولي؟ الولي هنا - [00:42:07](#)

معه كل قريب للميت كل قريب. سواء كان وارثا او غير وارث. سواء ان كان عاصبا او غير عاصي كل قريب للميت يدخل تحت اسم الودن. من مات وعليه صوم صام عنه ولية. هل يجوز لغير الولي ان يصوم؟ هل يجوز لغير الولي ان يطعم هل يجوز لغير الولي ان يطعم او

يصوم؟ او فقط الولي؟ قال الفقهاء يجوز لغير الولي ان يصوم وان - [00:42:50](#)

اطعم بشرط ما هو؟ ان يأذن له الميت قبل ان يموت فيقول له قبل ان يموت مثلا علي صيام خمسة ايام يقول لصديقه يقول لجاره على صيام خمسة ايام اذا مت فصم عنى او اطعم. فيكون الميت قد اذن لهذا الشخص. او - 00:43:10

ان يأذن له القريب. فمثلا ابن الميت يقول لاصدقائه او لصديقه ابى عليه صوم ثلاثة ايام يوما يمكن كل واحد منكم ان يصوم خمسة ايام وتنتهي. واضح؟ او يطعم عن ابى مثلا. فاذا فعل ذلك - 00:43:30

الاجنبي باذن من الميت واحد او باذن من القريب اثنين صحيح ذلك. اما لو فعل ذلك الاجنبي الى اذن من الميت وبلا اذن من القريب فلا يصح ذلك. فهمنا او لا؟ اذا الاجنبي - 00:43:50

الاجنبي يصح منه صوم واطعام او وصوم او اطعم باذن من الميت او من او القريب. باذن من الميت او القريب. فيمنعه او لا؟ طيب. اذا نقول من مات وعليه صوم فالجديد - 00:44:10

انه يطعم عنه. والقديم يخربولي؟ بين الطعام والصيام. يأتي السؤال ما حكم الطعام والصيام بالنسبة للولي؟ هل يجب على الولي ان يطعم؟ او لا يجب؟ يعني نفترض ان الشخص مات وعليه صوم ثلاثة ايام. هل يجب على الولي ان يطعم - 00:44:40

هل يجب على الولي ان يصوم او يستحب له ذلك واضح ما حكم الطعام؟ ما حكم الطعام والصيام بالنسبة للولي؟ هل هو واجب او مستحب؟ او في تفصيل فيه تفصيل. اذا ما حكم الصيام؟ وما حكم الطعام؟ الجواب فيه تفصيل. نقول - 00:45:10

عندنا حالتان. الحالة الاولى اذا خلف اذا ترك الميت تاركة يعني الميت لما مات ترك اموالا ترك تركة واضح فيجب على الولي احد اذا الميت مات وترك تركة ترك اموالا يجب على الولي اما ان يخرج من التركة - 00:45:34

طعاما او اذا لا يريد ان يخرج من التركة يصوم. يجب عليه احد الامررين. اما ان يطعم او ان يصوم متى يجب عليه؟ اذا خلف الميت تركته. فهمنا او لا؟ اما - 00:46:14

اما ان لم يخلف الميت ترکة فيستحب لا يجب يستحب للولي احد الامررين يستحب للولي احد الامررين اما ما ايش؟ اما ان يطعمه واما ان يصوم وهذا موجود في الكتاب. نقرأ وننظر - 00:46:34

ماذا قال المصنف؟ قال رحمة الله تعالى ومتى اخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل اخر فمات اخرج من تركته لكل يوم مدان. مد للفوائد. هذا الاول. ومد للتأخير ان لم يضم عنه قريبه او مأذونه ما معنى مأذونه؟ اي اجنبي - 00:47:04

اذن له الميت او اذن له القريب. هذا معنى مأذونه. فهمنا؟ اجنبي. الاجنبي. هنا معنى من ليس قريبا اجنبي اذن له الميت او اذن له من؟ القريب. قال والا والا - 00:47:34

اما معنى والا يعني وان لم يضم عفوا ما معنى والا؟ والا بان صام عنه قريبه او وصام مأذونه وجب مد واحد للتأخير. فهمنا؟ ثم قال هذا القول القديم ثم قال والجديد لما قال لك والجديد تفهم ان الذي قبله ماذا؟ القديم. قال لك والجديد - 00:47:54

القول الجديد ماذا يقول القول الجديد؟ قال والجديد عدم جواز الصوم وعدم جواز الصوم عنه مطلقا انه لا يجوز ان يصوم على الميت مطلقا. لما روى الترمذى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات - 00:48:24

عليه صيام من رمضان فليطعم عنه. واضح عنه. يطعم عنه. قال يطعم عنه ولان الصيام عبادة بدنية. والاصل ان العادات البدنية لا تدخلها النيابة الاصل ان العادات البدنية لا تدخلها لا تدخلها النيابة. قال والجديد عدم جواز الصوم عنه مطلقا. بل - 00:48:44

تخرج من تركته لكل يوم مد طعام. واضح او لا؟ ثم قال لك وكذا النذر والكافرة. ما معنى وكذا صوم النذر والكافرة؟ اي نفس هذا الخلاف الذي ذكرته لك في صوم رمضان - 00:49:14

موجود في صوم النذر وصوم الكفار. فمن مات وعليه صوم نذر رجل مات وعليه صوم نذر ثلاثة ايام. فالجديد انه يطعم عنه. والقديم انه يخربولي بين الطعام والصيام رجل اخر مات وعليه صوم كفاره. فالجديد انه يطعم عنه. والقديم انه يخرب - 00:49:34

بين الطعام والصيام. فهمنا او لا؟ يعني يريد ان يقول لك ان هذا الخلاف بين الجديد والقديم ليس في صوم رمضان فقط بل كذلك

في صوم النذر وكذلك في صوم الكفارة. ثم اعلم - 00:50:04

ان هذا القول القديم والقول القديم هو ما قاله الامام الشافعي قبل ان يدخل مصر. وعلى فكرة نحن اليوم في كم؟ تارixinha كم اليوم شعبان؟ اظن ثلاثة شعبان ها؟ الامام الشافعي مات اخر رجب اخر يوم من رجب - 00:50:24

اخر رجب سنة متين واربعة هجرية. واضح؟ مات اخر رجب حتى قال بعض دفنه قال فانصرفنا من دفنه ورأينا هلال شعبان. بعد ان انصرفا من دفنه. واضح؟ قال وكذا صومنا هذا القول القديم قاله ايضا الشافعي في بعض كتبه الجديدة هذا القول القديم قاله ايضا الشافعي في بعض كتبه الجديدة. ولذلك بعضهم يقول هذا ليس قدیما فقط بل وايضا جدید قدیم جدید يعني حتى في بعض كتبه الجديدة قال به. تمام؟ قال لكم هنا قال وذهب النووي. الامام النووي رحمه الله في هذه المسألة - 00:51:14

مشى على القديم. اعتمد القديم. قال وذهب النووي كجمع المحققين. يعني ليس الامام النووي فقط بل هنالك جماعة من محققى فقهاء الشافعية ذهبوا الى ما ذهب اليه الامام النووي. الى - 00:51:44

القديم ايش يكون القديم؟ قال الى تصحيح القديم القائل بأنه لا يتعمى الاطعام فقط في من مات بل يجوز للولي ان يصوم عنه. يجوز الاطعام ويجوز ماذا عصية هذا ما صححه الامام النووي وجمع من محقق الشافعية وهو قديم قاله الشافعي - 00:52:04 في بعض كتبه جلبلة وهو المعتمد. انه يجوز للولي ولمأذونه او مأذون الميتين اطعام او صيام وبالتالي لو سأل سائل فقال ما دام انه يجوز الاطعام ويجوز صيام ايها افضل - 00:52:34

هل الافضل اذا مات الشخص عليه صوم ان نصوم عنه؟ هل هذا افضل؟ او الافضل ان نطعم عنه ما رأيكم؟ الاطعام افضل او الصيام. لماذا الاطعام افضل؟ ماذا لا اسمع نفعه متعدد احسن. هذا سبب - 00:52:54

الاطعام افضل لسبعين. الاطعام افضل لسبعين. السبب الاول كما ذكر الاستاذ نور ان رفعه متعدد. نفع الاطعام متعدد. اما الصيام لا يستفيد منه الفقراء والمساكين صح تصوم انت لكن نفع الاطعام يتعدى للفقراء والمساكين هذا السبب الاول. السبب الثاني الذي يجعل اطعام افضل - 00:53:24

انه محل اتفاق الفقهاء. فانت لو اطعمت عن الميت صح ذلك بالاتفاق. لكن لو صمت عن الميت فهذا محل خلاف. هل يصح ولا يصح؟ وفعل المتفق عليه من فعل المختلف فيه. وبالتالي نقول ان الاطعام عن من مات وعليه صوم افضل من ان نصوم عنه - 00:53:54 واضح وغير واضح؟ قال لكم هنا وذهب النووي كجمع محققين الى القديم القائل بأنه لا يتعمى الاطعام. في من مات بل يجوز الولي ان يصوم عنه. ثم الان سيذكر لكم هذه المسألة. هل هذا الصوم والاطعام - 00:54:24

عجب او مستحب؟ ماذا قلنا؟ قلنا ان ترك الميت ان خلف الميت تركة فالاطعام او الصيام واجب. وان لم يخلف تركة فالاطعام او الصيام مندوب. انظر ماذا قال قال ثم ان خلف تركة من الفاعل؟ ثم ان خلف من الذي خلف؟ الميت ها؟ ثم - 00:54:54 ثم ان خلف اي الميت. ثم ان خلف تركة وجب احدهما اذا خلف تركة وجب احدهما. ماذا او ماذا؟ اما الاطعام واما الصيام. قال الا ما معنى والا؟ وان لم يخلف تركة ندب اي ندب احدهما اما الاطعام واما - 00:55:24

الصيام ثم قال ومصرف الامداد الان الامداد الاطعام لمن تعطيه؟ قال ومصرف الامداد فقير ومسكين اي يعطى للفقراء والمساكين دون غيرهم من يستحقون الزكاة من الاصناف ثمانية فلا يعطى للغارمين ولا لبناء السبيل ولا لغيرهم. بل يعطى فقط للفقراء والمساكين. قال - 00:55:54

طيفو الامداد فقير ومسكين. وله صرف امداد واحد. يعني يمكن ان تجمع عددا من الامداد لواحد فلا يجب عدد معين ليس مثل كفارة الجماع في نهار رمضان لابد من ستين - 00:56:24

مسكينا هنا لا يشترط عدد يمكن ان تجمع الامداد كلها وتعطيها لفقير واحد او لمسكين واحد واضح؟ ثم قال لك بعد ذلك فائدة. هذه الفائدة نتركها ان شاء الله في آآ مفتتح - 00:56:44

الدرس القادم بانها فائدة طويلة. تمام؟ وهي في الحقيقة قد مررت معنا باختصار في بداية الكتاب ذكرها هنا مرة اخرى نتركها ان شاء

الله في بداية الدرس القادر نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصل اللهم - [00:57:04](#)  
وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [00:57:24](#)